

Distr.: General  
10 November 2017  
Arabic  
Original: English



الدورة الثانية والسبعون  
البند ٨١ من جدول الأعمال

## تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والستين

### تقرير اللجنة السادسة

المقرر: السيد بيتر ناغي (سلوفاكيا)

### أولاً - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والستين" في جدول الأعمال المؤقت للجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين، عملاً بقرار الجمعية ١٤٠/٧١ المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.
- ٢ - وقررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، بناء على توصية المكتب، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة السادسة.
- ٣ - وقد نظرت اللجنة السادسة في البند في جلساتها ١٨ إلى ٢٦ وجلستها ٣٠، المعقودة في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر وفي ١ و ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وترد آراء الممثلين الذين تكلموا أثناء نظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة<sup>(١)</sup>.
- ٤ - وكان معروضاً على اللجنة، من أجل نظرها في هذا البند، تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والستين (A/72/10).
- ٥ - وقام رئيس لجنة القانون الدولي في دورتها التاسعة والستين بعرض تقرير اللجنة عن عملها خلال تلك الدورة، فعرض الفصول الأول إلى الخامس والفصل الحادي عشر في الجلسة ١٨، المعقودة في

(١) A/C.6/72/SR.18، و A/C.6/72/SR.19، و A/C.6/72/SR.20، و A/C.6/72/SR.21، و A/C.6/72/SR.22، و A/C.6/72/SR.23، و A/C.6/72/SR.24، و A/C.6/72/SR.25، و A/C.6/72/SR.26، و A/C.6/72/SR.30.



٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، والفصلين السادس والسابع في الجلسة ٢٢، المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، والفصول الثامن إلى العاشر في الجلسة ٢٥، المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر.

## ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.6/72/L.21

- ٦ - في الجلسة ٣٠ المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم ممثل بيرو، باسم أعضاء المكتب، مشروع قرار بعنوان "تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والستين" (A/C.6/72/L.21) ونقّح شفويّاً الفقرة ٣٨ من منطوقه لتشمل تاريخ بداية المناقشة بشأن تقرير اللجنة. وقررت اللجنة في إطار البند ١٢١ ("تنشيط أعمال الجمعية العامة") أن التاريخ سيكون هو ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ (انظر A/72/482).
- ٧ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.6/72/L.21، بصيغته المنقحة شفويّاً، دون تصويت (انظر الفقرة ٨).

## ثالثاً - توصية اللجنة السادسة

٨ - توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

### تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والستين

#### إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والستين<sup>(١)</sup>،

**وإذ تشدد** على أهمية تعزيز التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه باعتبار ذلك وسيلة لتحقيق المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة<sup>(٢)</sup>،

**وإذ تسلّم** بأنه من المستصوب أن تحال المسائل القانونية ومسائل الصياغة إلى اللجنة السادسة، بما في ذلك المواضيع التي قد تقدم إلى لجنة القانون الدولي لبحثها بشكل أعمق، وأن تُمكن اللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي من تعزيز إسهامهما بقدر أكبر في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه،

**وإذ تشير** إلى ضرورة أن تبقي قيد الاستعراض مواضيع القانون الدولي التي قد تكون، بالنظر إلى أهميتها الجديدة أو المتجددة بالنسبة إلى المجتمع الدولي، ملائمةً للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، ومن ثم يمكن أن تُدرج في برنامج العمل المقبل للجنة القانون الدولي،

**وإذ تشير أيضاً** إلى دور الدول الأعضاء في تقديم مقترحات بشأن مواضيع جديدة تُطرح على لجنة القانون الدولي للنظر فيها، وإذ تلاحظ في هذا الصدد توصية اللجنة بأن تكون تلك المقترحات مشفوعة ببيان أسباب تقديمها،

**وإذ تعيد تأكيد** ما تكتسيه المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء عن آرائها وممارساتها من أهمية في إنجاح عمل لجنة القانون الدولي،

**وإذ تسلّم** بأهمية العمل الذي يضطلع به المقررون الخاصون للجنة القانون الدولي،

**وإذ ترحب** بعقد الحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي، وإذ تلاحظ مع التقدير التبرعات المقدمة إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي،

**وإذ تقصر** بأهمية تسهيل نشر حولية لجنة القانون الدولي في الوقت المناسب وبأهمية إنجاز المتأخرات المتراكمة منها،

**وإذ تؤكد** جدوى تركيز المناقشة التي تجرى بشأن تقرير لجنة القانون الدولي في إطار اللجنة السادسة وتنظيمها على نحو يهيئ الظروف التي تكفل تركيز الاهتمام على كل موضوع من المواضيع الرئيسية التي يتناولها التقرير وإجراء مناقشات حول مواضيع محددة،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ١٠ (A/72/10).

(٢) القرار ٢٦٢٥ (د-٢٥)، المرفق.

**وإذ ترغب**، في سياق تنشيط المناقشة المتعلقة بتقرير لجنة القانون الدولي، في مواصلة تعزيز تبادل الآراء بين اللجنة السادسة، بوصفها هيئة تتألف من ممثلين حكوميين، ولجنة القانون الدولي، بوصفها هيئة تتألف من خبراء قانونيين مستقلين، من أجل تحسين الحوار بين الهيئتين،

**وإذ ترحب** بالمبادرات الرامية إلى عقد مناقشات لتبادل الآراء وحلقات نقاش وتخصيص وقت لطرح الأسئلة في إطار اللجنة السادسة، على نحو ما هو متوخى في قرار الجمعية العامة ٣١٦/٥٨ المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ المتعلق باتخاذ تدابير إضافية لتنشيط أعمال الجمعية العامة،

١ - **تحيط علماً** بتقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها التاسعة والستين<sup>(١)</sup>؛

٢ - **تعرب** عن تقديرها للجنة القانون الدولي لما أنجزته من أعمال في دورتها التاسعة والستين، وتلاحظ بصفة خاصة الانتهاء من القراءة الأولى لمشاريع المواد المتعلقة بالجرائم المرتكبة ضد الإنسانية باعتماد المجموعة الكاملة لمشاريع المواد المتعلقة بالموضوع<sup>(٢)</sup>؛

٣ - **توصي** بأن تواصل لجنة القانون الدولي أعمالها بشأن المواضيع المدرجة في برنامجها الحالي، آخذة تعليقات الحكومات وملاحظاتها في الاعتبار، سواء قُدمت خطياً أو أعرب عنها شفويًا في مناقشات اللجنة السادسة؛

٤ - **توجه انتباه** الحكومات إلى ما توليه لجنة القانون الدولي من أهمية للحصول، في موعد أقصاه ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، على آرائها بشأن مختلف جوانب المواضيع المدرجة في جدول أعمال اللجنة، وبخاصة آرائها في جميع المسائل المحددة المبينة في الفصل الثالث من تقريرها والمتعلقة بما يلي:

(أ) حماية الغلاف الجوي؛

(ب) التطبيق المؤقت للمعاهدات؛

(ج) القواعد الآمرة من القواعد العامة للقانون الدولي (*jus cogens*)؛

(د) حصانة مسؤولي الدول من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية؛

(هـ) خلافة الدول في مسؤولية الدولة؛

٥ - **توجه أيضا انتباه** الحكومات إلى الأهمية التي توليها لجنة القانون الدولي للحصول، في موعد أقصاه ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، على تعليقاتها وملاحظاتها بشأن مشاريع الاستنتاجات المتعلقة بموضوعي "تحديد القانون الدولي العرفي" و "الاتفاقات اللاحقة والممارسة اللاحقة فيما يتعلق بتفسير المعاهدات" التي اعتمدها اللجنة في القراءة الأولى في دورتها الثامنة والستين<sup>(٤)</sup>؛

٦ - **تحيط علماً** بقرار لجنة القانون الدولي إدراج موضوع "خلافة الدول في مسؤولية الدولة" في برنامج عملها<sup>(٥)</sup>، وتشجع اللجنة على مواصلة دراسة المواضيع المدرجة في برنامج عملها الطويل الأجل<sup>(٦)</sup>؛

(٣) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ١٠ (A/72/10)، الفصل الرابع، الفرع جيم.

(٤) المرجع نفسه، الدورة الحادية والسبعون، الملحق رقم ١٠ (A/71/10)، الفقرتان ٦٠ و ٧٣.

(٥) المرجع نفسه، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ١٠ (A/72/10)، الفقرة ٢٦٣.

- ٧ - **تحيط علماً أيضاً** بالفقرتين ٢٦٦ و ٢٦٧ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتلاحظ بصفة خاصة إدراج موضوعي "المبادئ العامة للقانون" و "الأدلة المعروضة على المحاكم والهيئات القضائية الدولية" في برنامج عمل اللجنة الطويل الأجل<sup>(٧)</sup>، وفي هذا الصدد تشجع اللجنة على أن تضع في اعتبارها التعليقات والملاحظات التي تبديها الحكومات خلال المناقشات المعقودة في إطار اللجنة السادسة؛
- ٨ - **تحيط علماً مع التقدير** بتوصية لجنة القانون الدولي، الواردة في الفقرات من ٢٧٩ إلى ٢٨١ من تقريرها، بشأن الاحتفال بالذكرى السنوية السبعين لإنشائها، وتشجع الدول على التبرع للصندوق الاستئماني المنشأ لصالح مكتب الشؤون القانونية دعماً لتعزيز القانون الدولي وذلك بغية تيسير الاحتفال بالذكرى السنوية السبعين لإنشاء اللجنة؛
- ٩ - **تحيط علماً** بالفقرة ٢٨٢ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى وضع خيارات محددة لدعم عمل المقرررين الخاصين، إضافة إلى الخيارات المقدمة بموجب قرار الجمعية العامة ٢٧٢/٥٦ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢؛
- ١٠ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها لجنة القانون الدولي لتحسين أساليب عملها<sup>(٨)</sup>، وتشجع اللجنة على مواصلة هذه الممارسة؛
- ١١ - **تدعو** لجنة القانون الدولي إلى أن تواصل اتخاذ تدابير لتعزيز كفاءتها وإنتاجيتها وأن تنظر في إمكانية تقديم مقترحات إلى الدول الأعضاء في هذا الشأن؛
- ١٢ - **تشجع** لجنة القانون الدولي على أن تواصل اتخاذ تدابير للاقتصاد في التكاليف في دوراتها المقبلة، دون المساس بكفاءة عملها وفعاليتها؛
- ١٣ - **تذكر** بأن مقر لجنة القانون الدولي يوجد في مكتب الأمم المتحدة بجنيف؛
- ١٤ - **تحيط علماً** بالفقرة ٢٩٥ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتقرر أن تُعقد الدورة القادمة للجنة في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في الفترة من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ١ حزيران/يونيه ٢٠١٨ التي ستزامن مع الاحتفال بالذكرى السنوية السبعين لإنشاء اللجنة، وفي مكتب الأمم المتحدة بجنيف في الفترة من ٢ تموز/يوليه إلى ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٨؛
- ١٥ - **تؤكد** أنه من المستصوب مواصلة تعزيز الحوار بين لجنة القانون الدولي واللجنة السادسة، وفي هذا السياق تشجع، في جملة أمور، على استمرار الممارسة المتمثلة في إجراء مشاورات غير رسمية في شكل مناقشات بين أعضاء اللجنة السادسة وأعضاء لجنة القانون الدولي على مدار السنة؛

(٦) يتضمن برنامج العمل الطويل الأجل للجنة القانون الدولي المواضيع التالية: "ملكية وحماية حطام السفن فيما وراء حدود الولاية البحرية الوطنية"، و "حضانة المنظمات الدولية من الولاية القضائية"، و "حماية البيانات الشخصية في سياق تدفق المعلومات عبر الحدود"، و "الولاية القضائية خارج الإقليم"، و "معيار المعاملة العادلة والمنصفة في قانون الاستثمار الدولي"، و "تسوية المنازعات الدولية التي تكون المنظمات الدولية طرفاً فيها"، و "المبادئ العامة للقانون"، و "الأدلة المعروضة على المحاكم والهيئات القضائية الدولية".

(٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم ١٠ (A/72/10)، الفقرة ٢٦٧.

(٨) المرجع نفسه، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم ١٠ (A/66/10)، الفقرات ٣٧٠ إلى ٣٨٨.

- ١٦ - تشجع الوفود على مواصلة التقييد قدر الإمكان، في أثناء مناقشة تقرير لجنة القانون الدولي، ببرنامج العمل المنظم الذي وافقت عليه اللجنة السادسة وعلى النظر في تقديم بيانات موجزة ومركزة؛
- ١٧ - تشجع الدول الأعضاء على النظر في أن يكون تمثيلها خلال الأسبوع الأول الذي تناقش فيه اللجنة السادسة تقرير لجنة القانون الدولي (أسبوع القانون الدولي) على مستوى المستشارين القانونيين، بغية تهيئة المجال لإجراء مناقشات رفيعة المستوى بشأن قضايا القانون الدولي؛
- ١٨ - تطلب إلى لجنة القانون الدولي أن تواصل إيلاء اهتمام خاص للإشارة في تقريرها السنوي، بالنسبة لكل موضوع، إلى أي مسائل محددة تكون الآراء التي تصدر عن الحكومات بشأنها، إما في اللجنة السادسة أو بشكل خطي، ذات أهمية خاصة في توفير التوجيه الفعال للجنة القانون الدولي في أعمالها المقبلة؛
- ١٩ - تحيط علماً، فيما يتعلق بالتعاون وتبادل الآراء مع الهيئات الأخرى، بالفقرات من ٢٩٦ إلى ٣٠١ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتشجع اللجنة على مواصلة تطبيق المواد ١٦ (هـ) و ٢٥ و ٢٦ من نظامها الأساسي من أجل مواصلة تعزيز التعاون بين اللجنة وغيرها من الهيئات المعنية بالقانون الدولي، مع وضع فائدة هذا التعاون في اعتبارها؛
- ٢٠ - تلاحظ أن التشاور مع المنظمات الوطنية وفرادى الخبراء المعنيين بالقانون الدولي يمكن أن يساعد الحكومات في النظر فيما إذا كانت ستقدم تعليقات وملاحظات على المشاريع المقدمة من لجنة القانون الدولي وفي صياغة تعليقاتها وملاحظاتها؛
- ٢١ - تؤكد من جديد قراراتها السابقة المتعلقة بالدور الذي لا غنى عنه لشعبة التدوين بمكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة في تقديم المساعدة إلى لجنة القانون الدولي، بما في ذلك في إعداد المذكرات وإجراء الدراسات عن المواضيع المدرجة في جدول أعمال اللجنة؛
- ٢٢ - تؤكد من جديد أيضاً قراراتها السابقة المتعلقة بوثائق لجنة القانون الدولي ومحاضرها الموجزة<sup>(٩)</sup>؛
- ٢٣ - تحيط علماً بالفقرة ٢٨٤ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتشير إلى الأهمية القصوى لتعدد اللغات على النحو المبين في قرار الجمعية العامة ٣٢٤/٦٩ المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ المتعلق بتعدد اللغات، وتشدد على أهمية نشر وثائق اللجنة في الوقت المناسب باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وتحقيقاً لهذه الغاية، تطلب إلى المقررين الخاصين أن يقدموا تقاريرهم في غضون المهل الزمنية التي تحددها الأمانة العامة؛
- ٢٤ - تؤكد ضرورة التعجيل بإعداد المحاضر الموجزة للجنة القانون الدولي، وترحب بمواصلة التدابير المتخذة خلال الدورة الخامسة والستين للجنة من أجل تبسيط عملية تجهيز المحاضر الموجزة<sup>(١٠)</sup>

(٩) انظر القرارين ١٥١/٣٢، الفقرة ١٠، و ١١١/٣٧، الفقرة ٥، وجميع القرارات التالية لهما المتعلقة بالتقارير السنوية للجنة القانون الدولي المقدمة إلى الجمعية العامة. وانظر أيضاً حولية لجنة القانون الدولي ١٩٨٣، المجلد الثاني (الجزء الثاني)، الفقرات ٢٦٧ إلى ٢٦٩ و ٢٧١، وجميع التقارير السنوية اللاحقة للجنة القانون الدولي.

(١٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ١٠ (A/68/10)، الفقرة ١٨٣.

والتي أفضت إلى استخدام أكثر رشداً للموارد، وتعرب عن ارتياحها لكون المحاضر الموجزة للجنة، التي تشكلت أعمالاً تحضيرية في مجال التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، لن تخضع لقيود تعسفية تحد من طولها؛

٢٥ - **ترحب** بترسيخ ممارسة الأمانة العامة المتمثلة في تضمين الموقع الشبكي للجنة القانون الدولي المحاضر الموجزة المؤقتة المعدة باللغتين الإنكليزية والفرنسية بشأن أعمال اللجنة؛

٢٦ - **ترحب أيضاً** بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لكفالة حسن التوقيت والفعالية في تجهيز وثائق لجنة القانون الدولي وترسيخ التداير التجريبية المتخذة خلال الدورة الثامنة والستين للجنة لتبسيط عملية تحرير تلك الوثائق؛

٢٧ - **تحيط علماً** بالفقرة ٢٨٥ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتؤكد أهمية منشورات شعبة التدوين بالنسبة لأعمال اللجنة، وترحب بوجه خاص بصدر الطبعة التاسعة من أعمال لجنة القانون الدولي باللغة الإنكليزية، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يواصل نشر أعمال لجنة القانون الدولي بجميع اللغات الرسمية الست في بداية كل فترة خمس سنوات ونشر مجموعة قرارات التحكيم الدولي بإحدى اللغتين الإنكليزية أو الفرنسية وموجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية بجميع اللغات الرسمية الست كل خمس سنوات؛

٢٨ - **تحيط علماً** بالفقرة ٢٩٠ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتؤكد القيمة الفريدة لحوالية لجنة القانون الدولي، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل إصدارها في الوقت المناسب بجميع اللغات الرسمية؛

٢٩ - **تعرب عن تقديرها** للحكومات التي قدمت تبرعات للصندوق الاستئماني لإنجاز الأعمال المتراكمة المتعلقة بحوالية لجنة القانون الدولي، وتشجع على تقديم المزيد من التبرعات للصندوق الاستئماني؛

٣٠ - **تحيط علماً** بالفقرة ٢٩١ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتعرب عن ارتياحها للتقدم الملحوظ الذي أحرز في السنوات القليلة الماضية في خفض حجم الأعمال المتراكمة المتعلقة بحوالية لجنة القانون الدولي بجميع اللغات الست، وترحب بالجهود التي تبذلها شعبة إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة بجنيف، وبخاصة قسم التحرير التابع لها، في التنفيذ الفعال لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد التي تدعو إلى خفض حجم الأعمال المتراكمة، وتشجع تلك الشعبة على مواصلة تقديم الدعم اللازم إلى قسم التحرير للمضي قدماً بأعمال حوالية لجنة القانون الدولي، وتطلب موافاة اللجنة بصفة منتظمة بأخر ما يستجد من معلومات عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

٣١ - **ترحب** بما تبذله شعبة التدوين من جهود متواصلة لتعهد الموقع الشبكي المتصل بأعمال لجنة القانون الدولي وتحسينه؛

٣٢ - **تعرب عن الأمل** في أن يستمر عقد الحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي بالاقتراح مع دورات لجنة القانون الدولي وأن تتاح فرصة حضور تلك الحلقة الدراسية لعدد متزايد من المشاركين الذين يمثلون النظم القانونية الرئيسية في العالم، وبخاصة من البلدان النامية، وكذلك للمنشورين في اللجنة السادسة، وتناشد الدول أن تواصل تقديم التبرعات اللازمة على وجه الاستعجال إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي؛

٣٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوفر للحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي الخدمات الكافية، بما في ذلك الترجمة الشفوية، حسب الاقتضاء، وتشجعه على مواصلة النظر في سبل تحسين هيكل الحلقة الدراسية ومضمونها؛

٣٤ - **تشدد** على أهمية محاضر مناقشات اللجنة السادسة وموجزها المواضيعي بالنسبة لمداورات لجنة القانون الدولي، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يجيل إلى لجنة القانون الدولي، لعنايتها، محاضر المناقشة التي جرت بشأن تقريرها في الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة، إلى جانب البيانات الخطية التي قد تعممها الوفود مقترنةً ببياناتها الشفوية، وأن يعد ويوزع موجزاً مواضيعياً للمناقشة، وفقاً للممارسة المتبعة؛

٣٥ - **تطلب** إلى الأمانة العامة أن تعمم على الدول، في أقرب وقت ممكن بعد اختتام دورة لجنة القانون الدولي، الفصل الثاني من تقريرها الذي يتضمن موجزاً لأعمال تلك الدورة والفصل الثالث الذي يتضمن المسائل المحددة التي تكون لآراء الحكومات بشأنها أهمية خاصة للجنة ومشاريع المواد التي اعتمدها اللجنة إما في القراءة الأولى أو الثانية؛

٣٦ - **تطلب أيضاً** إلى الأمانة العامة أن تتيح التقرير الكامل للجنة القانون الدولي في أقرب وقت ممكن عقب اختتام دورة اللجنة لتنظر فيه الدول الأعضاء، مع الحرص على أن يتم ذلك في وقت مبكر وفي أجل لا يتعدى المدة الزمنية المحددة للتقارير في الجمعية العامة؛

٣٧ - **تشجع** لجنة القانون الدولي على مواصلة النظر في سبل عرض المسائل المحددة التي تكون لآراء الحكومات بشأنها أهمية خاصة للجنة، من أجل مساعدة الحكومات على تحسين تقييمها للمسائل المطلوب الرد عليها؛

٣٨ - **توصي** بأن تبدأ المناقشة المتعلقة بتقرير لجنة القانون الدولي في الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨.